[311] الاية (443) وان كانت صريحة بأنهم كانوا يختانون أنفسهم غير مرة، لكنها نص بالتوبة عليهم والعفو عنهم وقد وسع ا عليهم، وخفف مما كان قد كلفهم به. فالحمد على عفوه ومغفرته، وله الالاء على سعة رحمته. [المورد - (46) - حول الخمر وتحريمها.] وذلك أن ا عزوجل أنزل في الخمر ثلاث آيات، الاولى قوله تعالى: (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس) (444).. (الاية)، فكان من المسلمين شارب وتارك إلى ان شرب رجل فدخل في الصلاة فهجر، فنزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) (445).. (الاية)، فشربها بعد من شربها من المسلمين وتركها من تركها، قال أهل الاخبار حتى شربها عمر بن الخطاب فأخذ بلحي بعير وشج به رأس عبدالرحمن بن عوف ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الاسود بن يعفر إذ يقول: وكائن بالقليب قليب بدر * من الفتيان والعرب الكرام - أيوعدنا ابن كبشة أن سنحيا * وكيف حياة أصداء وهام - _____ = سائر التفاسير، وقد أخرجه الامام الواحدى في كتابه أسباب النزول ص 33 منه (منه قدس). (443) ذكرت ان السبب في ذلك عمر عدة روايات: راجع: مجمع البيان للطبرسي ج 2 / 280، تفسير الطبري، الدر المنثور، الميزان في تفسير القرآن ج 2 / 50. (444) سورة البقرة: 219. (445) سورة النساء: 43.

_____